

# كتاب الأشربة

الإمام أحمد بن محمد بن  
حنبل

طبعه  
عبدالله المكحل



بسم الله الرحمن الرحيم

## أول كتاب الأشربة

1 أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي بن بنت أحمد بن منيع البغدادي ببغداد قال حدثنا أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل سنة ثمان وعشرين ومائتين من كتابه قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل شراب أسكر فهو حرام

2 حدثنا أحمد بن حنبل قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا مالك بن أنس عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع فقال كل شراب أسكر فهو حرام

3 حدثنا أحمد بن حنبل ثنا محمد بن فضيل ثنا ضرار عن محارب بن دثار عن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن النبيذ في الأسقية فاشربوا في الأسقية كلها ولا تشربوا مسكرا

4 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن نمير قال أخبرنا الحسن بن عمرو الفقيمي عن الحكم عن شهر بن حوشب قال سمعت أم سلمة رضي الله عنها تقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومفتر

5 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد بن عبيد الله قال حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما أسكر كثيره فقليله حرام

6 حدثنا أحمد قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن  
ليث عن أبي عثمان عن القاسم عن عائشة رضي  
الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ما أسكر الفرق فالوقية منه حرام

7 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يزيد بن هارون  
قال أخبرنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن ابن  
عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام

8 حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا محمد بن جعفر ثنا  
شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده رضي  
الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم  
أبا موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن فقال أبو  
موسى رضي الله عنه يا رسول الله أنا بأرض يصنع  
بها شراب من العسل يقال له البتع وشراب من  
الشعير يقال له المزر قال فقال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم كل مسكر حرام

9 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن  
الحارث المخزومي حدثني الوليد بن كثير قال  
حدثني الضحاك بن عثمان عن بكير بن عبد الله  
وعثمان عن عامر بن سعد رضي الله عنه يرفعه إلى  
النبي صلى الله عليه وسلم قال أنهاكم عن قليل ما  
أسكر كثيره

10 حدثنا أحمد بن حنبل قال ثنا عبد الرحمن بن  
مهدي حدثنا زهير عن عبد الله بن محمد بن عقيل  
عن القاسم بن محمد عن عائشة وعن عطاء بن  
يسار عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم  
أنه قال لا تتبذوا في الدباء ولا في الجرار ولا في  
المزفت ولا في المقير وكل شراب أسكر فهو حرام

11 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو داود قال  
أخبرنا حريش بن سليم قال حدثنا طلحة بن مصرف  
عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري رضي الله

عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام

12 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يزيد قال حدثنا

حماد بن يزيد ثنا فرقد السبخي حدثنا جابر بن زيد أنه سمع مسروقاً يحدث عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نهيتكم عن هذه الظروف فانتبذوا فيها واجتنبوا كل مسكر

13 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو المغيرة ثنا

معان قال حدثني جنادة بن الحارث قال سألت عطاء بن أبي رباح عن ما أسكر وأخدر فقال حرام

14 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا زكريا بن عدي

قال أخبرنا عبيد الله عن عبد الكريم بن قيس بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله عز وجل حرم عليكم الخمر والميسر والكوبة وكل

مسكر حرام

15 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثني بهز بن أسد

قال حدثنا حماد عن علي بن زيد عن أم محمد أن عائشة رضي الله عنها كانت تتخذ من أهاب أضحيتها وسقا للنبيد

16 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا قريش بن

إبراهيم قال بن سليمان عن شبيب بن عبد الملك

التيمي عن مقاتل بن حبان عن عتمة عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت كنا ننبد لرسول الله

صلى الله عليه وسلم غدوة في سقاء ولا نخمره ولا نجعل فيه عكراً فإذا أمسى تعشى فشرب على

عشائه فإن بقي شيء فرغته أو صببته ثم غسل

السقاء فننبد له من العشي فإذا أصبح تغدى فشرب على غدائه فإن فضل منه شيء صببته أو فرغته ثم

غسل السقاء فقال أفيه غسل السقاء مرتين فقال مرتين قال أحمد ما أحسنه من حديث

17 حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا بهز قال حدثني  
مثنى بن سعيد ثنا أبو التياح عن أنس بن مالك رضي  
الله عنه قال دخل علينا داخل وأنا قائم أسقي  
عمومتي من شرابهم فقال حرمت الخمر فاهراق  
القوم بقية شرابهم والإناء الذي كان في يد أنس  
قال وما هو إلا الفضيح البسر والتمر قال أبو  
القاسم ما حدث بهذا الحديث عن أبي التياح الأمثى  
وحده

18 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا إسماعيل قال  
حدثنا سليمان التيمي قال حدثنا أنس بن مالك رضي  
الله عنه قال إني لقائم على الحي  
أسقيهم من فضح لهم إذ دخل رجل فقال قد حرمت  
الخمر فقالوا أكفها يا أنس فكفانها فقلت لأنس ما  
هي قال بسر ورطب قال فقال أبو بكر بن أنس  
كانت خمرهم يومئذ قال وحدثني رجل عن أنس أنه  
قال ذلك أيضا

19 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الوهاب  
الخفاف قال حدثنا محمد بن الزبير الحنظلي عن  
بلال بن أبي بردة عن أبيه وعمه عن سرية لأبي  
موسى قالت قال أبو موسى رضي الله عنه ما  
يسرنني أن أشرب نبيذ الجر ولى سنين  
20 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرحمن بن  
محمد المحازي أبو محمد عن ليث عن مجاهد وسأله  
رجل عن العصير يجعل فيه الدردي قال فقال رجل  
سبحان الله يصلح هذا فقال دعه فإنما سأل ليعلم  
تلك الخمر

21 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هاشم بن  
القاسم قال حدثنا المبارك قال سأل الحسن رجل  
فقال انتبذ في الجر الأخضر قال لا قال فانتبذ في  
جر من رصاص قال لا قال انتبذ في جر من قوارير  
قال لا قال سبحان الله ما أشد ما تقررون من

الأسقية والسقاء بنصف درهم فقال رجل فإنه يسكر قال لا يا لكع لا تدعه يسكر قال كيف أصنع به قال أنبذه غدوة واشربه على عشائك وأنبذه عشية واشربه على غدائك

22 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا حجاج أو أبو أحمد أو غيره قال أخبرنا شريك عن زيد بن جبير قال سئل ابن عمر عن الأشربة فقال اجتنب كل

شيء ينش

23 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا إبراهيم ابن أبي العباس قال حدثنا شريك عن عياش يعني العامري عبد الله بن شداد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الخمر حرام بعينها قليلها وكثيرها وما أسكر من كل شراب

24 حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا شعبة قال حدثنا أبو إسحاق عن أبي بردة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال الأشربة تصنع من خمسة من الزبيب والتمر والعسل والحنطة

والشعير وما خمرته حتى يكون خمرا فهو خمر 25 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا شعبة قال سمعت عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن ابن عمر رضي الله عنه قال إنما الخمر من خمسة فعدد هؤلاء

26 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا حماد يعني ابن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام من شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب لم يشربها في الآخرة وحدثنا أبو الربيع الزهراني قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وحدثنا الحسن بن عيسى مولى ابن المبارك قال حدثنا ابن المبارك

عن حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

27 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن

إسحاق ثنا يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زفر عن بكر بن سوادة عن قيس بن سعد بن عبادة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل حرم على الخمر والكوبة والقنين وإياكم والغبيراء فإنها ثلث خمر العالم قال قلت ليحيى ما الكوبة قال الطبل

28 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أسود بن عامر

قال أخبرنا كامل عن الحسن بن عمرو عن محارب بن دثار عن جابر رضي الله عنه قال حرمت الخمر يوم حرمت وما كان شراب الناس إلا التمر والزبيب

29 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا الحسن بن

موسى قال حدثنا ابن لهيعة قال حدثنا دراج عن عمر بن الحكم أنه حدثه عن أم حبيبة ابنة أبي سفيان أن أناسا من أهل اليمن قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعلمهم الصلاة والسنن والفرائض ثم قالوا يا رسول الله إن لنا شرابا نصنعه من القمح والشعير قال الغبيراء قالوا نعم قال لا تطعموه ثم لما أرادوا أن ينصرفوا سألوه عنهما فاضربوا عنقه

30 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال

حدثنا سلام بن مسكين قال حدثنا عمران يعني بن عبد الله بن طلحة الخزاعي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتى بقوم الشاة على شراب فيهم رجل صائم فجلداهم وجلده معهم قالوا إنه صائم قال لم جلس معهم

31 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال

حدثنا هشام عن عبيد الله بن حذوة عن الحسن بن نافع عن أم إياس بنت عمرو بن سبرة أنها أتت



عائشة رضي الله عنها فذنت منها فقالت كان لك حاجة قالت إن أهلي يسمنونني فينبذون لي في جر غدوة فأشربه عشية وينبذونه عشية فأشربه غدوة فقالت حلوه وحامضه حرام

32 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا ملازم بن عمرو السحيمي حدثنا سراج بن عقبة عن عمته خلة ابنة طلق قالت حدثني أبي طلق أنه كان ثم رسول الله صلى الله عليه وسلم ف جاء صحار بن عبد آلف فقال يا رسول الله ما ترى في شراب نصنعه بأرضنا من ثمارنا فأعرض عنه نبي الله صلى الله عليه وسلم حتى سأله ثلاث مرات حتى قام فصلى فلما قضى صلاته قال النبي صلى الله عليه وسلم من سألني عن المسكر لا تشربه ولا تسقه أخاك فوالذي نفس محمد بيده أو ليث يحلف به لا يشربه رجل ابتغاء لذة سكره فيسقيه الله الخمر يوم القيامة

33 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا قرة عن الضحاك قال ما خمرته فهو خمر

34 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو سعيد قال حدثنا عطية يعني ابن مهران قال سمعت مورقا يقول لأن أشرب بول حمار أحب إلي من أن أشرب شربة فضيخ

35 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت أبا إسحاق قال سمعت رجلا من أهل نجران قال سألت ابن عمر رضي الله عنهما قال قلت إنما أسألك عن شيئين عن السلم في النخل وعن الزبيب والتمر فقال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل نشوان قد شرب زيبا وتمرا قال فجلده الحد ونهى أن يخلطا

36 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يزيد قال أخبرنا عبد الملك عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي

الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والنقير والمزفت والحتم  
37 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يزيد قال حدثنا عبد الملك عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبذ له في سقاء فإذا لم يكن له سقاء نبذ له في تور من برام

38 أخبرنا أحمد حدثنا عبد الله حدثنا أحمد حدثنا يزيد قال أنا عبد الملك قال كان رجل يدعوني وسعيد بن جبير بشهر رمضان كله قال فذكروا ليلة النبيذ فقال سعيد لا أرى بأسا في السقاء وأكرهه في الجر الخضر

39 أخبرنا أحمد بن حنبل حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا عن أبي حمزة الضبي قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والمزفت والنقير والحتم  
40 حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريح قال سمعت حسن بن مسلم يخبر عن طاووس أنه قال كان ابن عمر رضي الله عنهما ينهى عن نبيذ الجر والدباء

41 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر وابن جريح عن ابن طاووس عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أصحهما آية الخمر وهو يخطب الناس على المنبر فقال رجل فكيف بالمزر يا رسول الله قال وما المزر قال شراب يصنع من الحب قال أيسكر قال نعم قال كل مسكر حرام

42 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن البتع فقال كل شراب يسكر فهو حرام والبتع نبيذ العسل

43 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن ليث عن أبي عثمان عن القاسم عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أسكر الفرق فالوقية منه حرام

44 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن زيد بن ربيع عن معبد الجهني قال سألت رجل عن الرب والزبيب ينبذان قال أحيتهما بعد ما كانت قد ماتت قال ابن شاذان رأيت في كتاب معمر عن الزهري وفي كتاب معمر عن زيد فإله أعلم بالصواب

45 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا إسماعيل يعني ابن عليّة قال حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال انتهيت إلى الناس وقد فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخطبة فقلت ماذا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا نهى عن المزفت والدباء

46 أخبرنا أحمد حدثنا عبد الله حدثنا أحمد حدثنا إسماعيل عن عبد الخالق بن سلمة قال سألت سعيد بن المسيب عن النبيذ فقال سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول ثم منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قدم وفد عبد الآف مع وعثمان فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشراب فقال لا تشربوا في حتم ولا في دباء ولا في نقيير فقلت له يا أبا محمد والمزفت وطننت أنه نسي فقال لم أسمعه يومئذ من عبد الله بن عمر وقد كان يكرهه

47 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا إسرائيل عن عمار الرهبي عن سعيد بن جبير قال لأن أشرب بول حمار أحب إلي من أن أشرب في مزفت أو مقير

48 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن بكر قال أخبرنا هشام عن الحسن ومحمد أنهما كانا يكرهان كل نبذ إلا الحلو

49 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا سليمان قال حدثنا أبو نضرة قال حدثني أبو سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الجر أن ينتبذ فيه

50 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا سليمان التيمي قال حدثني أبو نضرة قال حدثني أبو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن التمر والزبيب أن يخلط بينهما وعن البسر والتمر أن يخلط بينهما

51 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا سليمان بن داود قال أخبرنا هشام الدستوائي عن عبيد الله الأحمر العبدي عن امرأة منهم أنها قالت لعائشة رضي الله عنها إن أهلي يسمنونني فيسقونني النبيذ نبذ الجر فما تقولين قالت حلوه وحامضه حرام

52 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا سلام بن مسكين قال شهدت قراءة كتاب عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه إلى أهل البصرة ينهاهم عن الشرب في الحنتم

53 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا سلام قال شهدت قراءة كتاب عمر بن عبد العزيز إلى أهل البصرة ينهاهم عن الشرب في الدباء والنقير والمزفت

54 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو سعيد وعبد الصمد قال أبو عبد الله والمعنى واحد قال حدثنا يحيى بن جعفر المازني قال حدثنا هلال بن يزيد المازني قال سألت أبا هريرة رضي الله عنه عن الفضيخ فقال اقطع كل حلقاته قال قلت وما

حلقاته يا أبا هريرة قال المذنبه أقرضها بالمقاريض  
ثم انتبذ أيها شئت ولا تجمعها جميعا بسرا وتمرا  
55 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو سعيد مولى  
بني هاشم حدثنا يحيى بن جعفر قال سمعت هلال  
بن يزيد يقول شراب أهل المدينة يوم حرمت الخمر  
الفضيخ

56 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن فضيل  
قال حدثنا مغيرة عن إبراهيم عن عائشة قالت نهى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء وعن  
الحنتم والمزفت

57 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن  
فضيل قال حدثنا مغيرة عن إبراهيم قال كانت  
عائشة تقول الحنتم جرار وعثمان يجاء بها من مصر  
فيحمل فيها الخمر

58 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الأعلى قال  
حدثنا برد عن مكحول أنه قال كل مسكر حرام وما  
أسكر كثيره فقليله حرام

59 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الأعلى عن  
خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال نبذ الجر حرام  
60 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو عبيدة عن  
هارون الذبذاني سمع عكرمة قال قلت له نبذت في  
سقاء ثم حولته غلى إناء رصاص قال حولته إلى  
شيطان

61 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو عبيدة عن  
عيسى بن حميد الراسبي قال سألت رجل عكرمة وأنا  
جالس عن نبذ البسر وحده فقال ذاك شر إنما  
أفسدت التمر بالبسر

62 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو عبيدة عن  
عبد الرحمن يعني الخياط قال سئل عكرمة عن  
الفضيخ فقال حرام ما كان خلط وما لم يكن

63 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا روح بن عبادة قال سمعت هشاما يقول ما أعلم أني وجدت من النبيذ شيئا لم يكره 64 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا روح قال سمعت ابن عون عن ابن سيرين ووصف النبيذ فقال ينبذ في سقاء ويعلق ثم يوكأ من حيث بلغ النبيذ لا يترك له متنفس

65 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن داود عن سعيد بن المسيب أنه قال في الدردي يجعل في النبيذ قال ذاك خمر 66 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو نميلة قال أخبرني حميد بن أبي حكيم قال سمعت عكرمة سئل عن نبيذ المنخنق قال فقال كان نائما فأحيتموه بالماء

67 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة عن ابن المسيب كره أن يجعل نطل النبيذ في النبيذ ليشتد بالنطل 68 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن يزيد عن النعمان عن مكحول عن أبي هريرة أنه كان ينادى أن نبيذ الجر حرام

69 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج عن عطاء قال بلغنا أن كل مسكر حرام

70 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن يزيد عن النعمان عن مكحول عن أبي سعيد الخدري وبلال وعائشة كرهوا نبيذ الجر

71 وحدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن يزيد عن النعمان قال كان مكحول لا يرى بأسا بالنبيذ في السقاء

72 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر عن عامر عن النعمان بن بشير يرفعه أنه قال من الزبيب خمر

ومن التمر خمر ومن الحنطة خمر ومن الشعير خمر  
ومن العسل خمر

73 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن جعفر  
قال حدثنا شعبة عن عبد الله ابن أبي السفر عن  
الشعبي ابن عمر أنه قال الخمر من خمسة من  
الزبيب والتمر والشعير والبر والعسل

74 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هاشم يعمي ابن  
القاسم قال حدثنا أبو معشر عن موسى بن عقبة  
عن سالم بن عبيد الله عن أبيه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وما أسكر  
كثيره فقليله حرام

75 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هاشم قال حدثنا  
أبو معشر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله  
عليه وسلم مثله 76 حدثنا أحمد بن حنبل قال  
حدثنا هاشم قال حدثنا عبد الله بن المبارك قال  
حدثنا سليمان التيمي عن قيس بن هبار قال قلت  
لابن عباس إن لي جريرة انتبذ فيها فإذا غلى وسكن  
شربته قال منذ كم هذا شرابك قال قلت كذا وكذا  
سنة قال طال ما تروت عرقك من الخبث

77 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا داود بن عمرو  
الضبي قال حدثنا ابن المبارك نحوه

78 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا شريح يعني ابن  
النعمان قال حدثنا حماد يعني ابن زيد عن محمد بن  
واسع عن حكيم بن دريم قال سئل ابن مغفل عن  
نبيذ الجر فنهي عنه وكان ابن مغفل يأمر بنبيذ  
السقاء

79 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا  
عبد الأعلى بن كيسان سمع ابن أبي الهذيل يقول  
ما في نفسي من نبيذ الجر شيء إلا أن عمر بن عبد  
العزيز نهى عنه وكان إمام عدل

80 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم قال حدثنا زائدة قال أخبرنا الأعمش عن مالك بن الحارث عن أبي سعيد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التمر والزبيب والزهو والتمر فقلت لسليمان يعني الأعمش أن يتبدان جميعا قال نعم

81 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا معاوية بن عمر قال حدثنا زائدة قال حدثنا حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الدباء والحنتم والمزفت والمقير

82 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا معاوية بن عمر وقال حدثنا زائدة قال حدثنا حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخلط البلح والزهو

83 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا معاوية بن عمرو عن زائدة قال حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان قال كان عطاء يقول اشرب العصير ما لم يكن يغلي أو يكون مسكرا إذا لم يكن في الأوعية التي نهى عنها

84 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا محمد يعني ابن راشد قال سمعت عمرو بن شعيب يحدث أن أبا موسى رضي الله عنه حين بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن سأله فقال إن قومي يصيبون من شراب الذرة يقال له المزر فقال النبي صلى الله عليه وسلم أيسكر قال نعم قال فانهم

عنه ثم رجع عليه فسأله عنه فقال انهم عنه ثم سأله الثالثة فقال قد نهيتهم عنه فلم ينتهوا قال فمن لم ينته منهم فاقتله 85 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم قال حدثنا



سليمان بن بلال عن ربيعة عن السائب بن يزيد أن  
عمر بن الخطاب صلى على جنازة فأخذ بيد ابن له  
فقال يا أيها الناس إني وجدت من هذا ريح الشراب  
وإني سائل عنه فإن كان يسكر جلدته قال السائب  
فلقد رأيت عمر جلد ابنه بعد الحد الثمانين

86 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا روح قال حدثنا  
ابن جريح قال أخبرني أبو قزعة أن أبا نصره وحسن  
أخبراه أن أبا سعيد الخدري أخبره أن وفد عبد آلاف  
قالوا يا نبي الله ما يصلح لنا من الأشربة قال لا  
تشرّبوا في النقيير قالوا يا نبي الله جعلنا الله فداك  
أو تدري ما النقيير قال نعم الجدع ينقر في وسطه  
ولا تشرّبوا في الدباء ولا في الحنّمة ولكن عليكم  
بالموكى عليكم بالموكى

87 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرحمن بن  
مهدي عن عامر عن ابن أبي مليكة قال كان ابن  
عباس يكره نبيذ الجر

89 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال  
حدثنا ثابت قال حدثنا عاصم قال كان الدن والجر ثم  
الحسن وعكرمة سواء

90 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال  
حدثنا ثابت حدثنا عاصم قال سألت أبا العالية عن  
نبيذ الجر في بيت النصر بن أنس فقال لا حاجة لنا  
فيه فقالت له امرأته ما تقول قال نهى عنه رسول  
الله صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر

91 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال  
حدثنا ثابت قال حدثنا عاصم قال سألت عبد الملك  
عكرمة عن نبيذ جر رصاص فقال حرام فوهبها عبد  
الملك لرجل انحدر بها إلى البصرة

92 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال  
حدثنا ثابت قال حدثنا عاصم قال قال جميل أحد بني  
العدوية يعني لعكرمة أن ابن مسعود كان يشرب نبيذ

الجر فقال لا والذي نفس عكرمة بيده ولكنكم أردتم أن تخالفوا عكرمة وتردوا حديثه قال وكان عكرمة يسأل عن الزجاج فيقول الدباء أهون وأضعف قد كره أو نهى عنه

93 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن يزيد

عن سفيان بن حسين قال سألت الحسن وابن سيرين عن النبيذ في الرصاص فكرهاه ونهياي عنه 94 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم قال حدثنا ثابت أبو زيد قال حدثنا عاصم الأحول عن لاحق بن حميد أبي مجلز قال قال أناس منهم أن ابن مسعود كان يفتي في نبيذ الجر فقال أبو مجلز عمر خير أو ابن مسعود قالوا عمر قال فإن عمر قد نهى عنه

95 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو سعيد قال

حدثنا ثابت أبو زيد قال حدثنا عاصم عن عمرة أخت بني غيلان عن عائشة رضي الله عنها قالت تدخل إحدان في موضع ظفر النار بسقاء تشتريه بدرهم 96 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا ثابت قال حدثنا عاصم عن الحسن أنه كان ينهى عن الجر قبل أمرة عمر بن عبد العزيز وقبل الذي استعمل عمر

97 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عفان بن مسلم

قال حدثنا مهدي بن ميمون قال حدثنا أبو عثمان الأنصاري قال سمعت القاسم بن محمد بن أبي بكر يحدث عن عائشة أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول كل مسكر حرام وما أسكر فملى الكف منه حرام

98 كتاب عمر بن عبد العزيز رحمه الله إلى عدي

وأهل البصرة حدثنا أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رحمه الله تعالى قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا الصعق بن الحزن قال شهدت قراءة كتاب عمر

بن عبد العزيز إلى عدي وأهل البصرة أما بعد فإنه قد كان في الناس من هذا الشراب أمرا ساءت فيه رغبتهم وغشوا فيه أمورا انتهكوها ثم ذهب عقولهم وسعة أحلامهم بلغت بهم الدم الحرام والفرج الحرام والمال الحرام وقد أصبح جل من يصيب من ذلك الشراب يقول شربنا شرابا لا بأس به ولعمري أن ما حمل على هذه الأمور وضارع الحرام البأس الشديد وقد جعل الله عز وجل عنه مندوحة وسعة من أشربه كثيرة طيبة ليس في الأنفس منها حاجة الماء العذب الفرات واللبن والعسل والسويق فمن ينتبذ نبذا فلا ينتبذه إلا في أسقية الأدم التي لا زفت فيها فإنه بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نبيذ الجر والدباء والظروف المزفة وكان يقول كل مسكر حرام فاستغنوا بما أحل الله عز وجل لكم عما حرم الله فأننا من وجدناه يشرب شيئا من هذه بعد ما تقدمنا إليه أوجعناه عقوبة شديدة ومن فالله أشد عقوبة وأشد تنكيلا وقد أوردت بكتابي هذا اتخاذ الحجة عليكم في اليوم وفي ما بعد اليوم أسأل الله عز وجل أن يزيد المهتدي منا ومنكم هدى وأن يراجع بالمسيء منا ومنكم التوبة في يسر منه وعافية والسلام عليكم

99 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عفان قال حدثنا القاسم بن الفضل قال حدثني ثمامة بن حزن القشيري قال سألت عائشة عن النبيذ فقالت قدم وفد عبد آلف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاهم أن ينتبذوا في الدباء والنقير والحنتم

100 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عفان قال حدثني القاسم قال حدثنا ثمامة بن حزن القشيري قال سألت عائشة عن النبيذ فدعت جارية حبشية فقالت لي سل هذه فإنها كانت تنبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كنت أنبذ لرسول الله

صلى الله عليه وسلم في سقاء من الليل وأوكيه فأعلقه فإذا أصبح شرب منه

101 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عفان قال حدثنا ثابت بن يزيد أبو زيد قال حدثنا عاصم الأحول عن فضيل بن زيد الرقاشي وقد غزا سبع غزوات في أمة عمر بن الخطاب أنه أتى بن مغفل فقال أخبرني بما حرم علينا من هذا الشراب فقال الخمر قال هذا القرآن قال أفلا أحدثك سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ بالاسم أو بالرسالة قال اكتفيت قال نهى عن الدباء والحرم قال قلت وما الحنتم قال الجر الأخضر والأبيض والمقير ما لطح بالقار من زق أو غيره قال فانطلقت إلى السوق واشترت أفيقة قال أبو عبد الله يعني السقاء قال فما زالت معلقة في بيتي

102 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام

103 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا محمد بن عمرو عن أبي عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام

104 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عفان قال حدثنا أبان قال حدثنا يحيى بن أبي كثير قال حدثني عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن خليط البسر والتمر والزهو والرطب وقال انبذوا كل واحد على حده 105 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا إبان قال حدثنا يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة ابن عبد الرحمن عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

- 106 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عفان قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن ينبذ البسر والتمر جميعا
- 107 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عفان قال حدثنا همام عن قتادة قال حدثني أربعة رجال عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله نهى عن نبيذ الجر
- 108 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عفان قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة قال حدثني خمس نسوة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نبيذ الجر
- 109 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن مسعر عن أبي عون عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس قال إنما حرمت الخمر بعينها والمسكر من كل شراب قال أبو القاسم سمعت أبا عبد الرحمن أحمد بن حنبل يقول شريك ربما حدث المسكر وربما حدث السكر
- 110 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الواحد بن صفوان مولى عثمان بن عفان قال سمعت أبي يحدث عن أمه أم عياش قالت كنت أمغث لعثمان رحمه الله الزبيب فيشربه عشية وأمغته عشية فيشربه غدوة فقال لها عثمان رحمة ذات يوم لعلك أن تكوني تخلصين فيه زهوا قالت فقلت له ربما خلطت فيه الزهوات فقال لا تعودي
- 111 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا حرب يعني ابن ميمون قال سألت هند أو هنيذة شك أبو عبد الله ما كان شراب أبي حمزة بالمدينة فقالت العسل واللبن قلت فالنبيذ قالت ما نبذ في بيتنا نبيذ قط
- 112 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا سفيان قال سألت جابر بن جعفر فقال أخبرك عن أبي جعفر قال ما غلا لنا نبيذ قط
- 113 حدثنا أحمد بن حنبل

قال حدثنا أبو مرة الحارث بن مرة بن جماعة  
اليمامي قال حدثنا يعيش عن عبد الله بن جابر  
العبدي قال كنت في الوفد الذين أتوا رسول الله  
صلى الله عليه وسلم من عبد آلاف ولست منهم  
وإنما كنت مع أبي فنهاهم رسول الله صلى الله  
عليه وسلم عن الشرب في الأوعية التي سمع الدباء  
والحنتم والنقير والمزفت

114 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو كامل قال  
حدثنا زهير قال حدثنا أبو إسحاق عن هبيرة وأصحابه  
سمعوا من علي قال أبو إسحاق وسمع عليا أكثر من  
ألف حديث وما لا أحصيه من أهل الكوفة يقول نهى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجعة شراب  
يصنع من الشعير والحنطة فيكون شديدا حتى يسكر

115 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن  
غيلان قال حدثنا رشدين قال أخبرني عمرو بن  
الحارث عن بكير عن أبي إسحاق مولى بني هاشم  
حدثه أنهم ذكروا يوما ما ينتبذ فيه فتنازعوا في  
القرع فمر بهم أبو أيوب الأنصاري فأرسلوا إليه  
إنسانا فقال يا أبا أيوب أرأيت القرع قال سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن كل  
مزفت ينتبذ فيه فرد عليه القرع فرد أبو أيوب مثل  
قوله الأول

116 حدثنا أحمد بن حنبل رحمه الله قال حدثني  
يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو وعن ابن سلمة  
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
كل مسكر حرام

117 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد  
عن الأعمش قال قال شقيق اشتكى رجل في رأسه  
يقال له الصفير فمغت له السكر فأتينا عبد الله  
فسألناه فقال ما كان الله عز وجل يجعل شفاءكم  
فيما حرم عليكم

118 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال  
حدثنا إسرائيل عن موسى عن ابن أبي عائشة بن  
مرة الهمداني قال قال عبد الله لا خير في السكر

119 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع عن  
سفيان عن ليث عن حرب ابن أبي حرب عن سعيد  
بن جبير عن ابن عمر قال السكر خمر

120 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال  
حدثنا حوشب بن عقيل قال حدثني غنية ابنة رضى  
الجرمية عن عائشة رضى الله عنها أنها سألت عن  
ضبي وصف له نبيذ في جريرة صغيرة قالت أي  
شيء تريدان به الشفاء لا هو هو سقم 121 حدثنا

أحمد بن حنبل قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن  
مغيرة عن إبراهيم قال قال عبد الله السكر خمر  
122 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا جرير عن  
حبیب ابن أبي عمرة عن سعيد بن جبیر قال السكر

خمر

123 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا جرير عن ليث  
عن حرب عن سعيد بن جبیر قال سئل ابن عمر عن  
الفضیح فقال ذاك الفضوخ

124 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا جرير عن ليث  
عن حرب عن سعيد بن جبیر قال سئل ابن عمر عن  
السكر فقال الخمر ليس لها كنية

125 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا جرير عن ليث  
عن حرب عن سعيد بن جبیر قال سئل ابن عمر عن  
نبيذ الزبيب الذي يعتق العشر والشهر فقال الخمر  
اجتنبوها

126 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هشيم عن  
مغيرة عن إبراهيم قال السكر خمر

127 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هشيم قال  
أخبرنا مغيرة عن أبي رزين قال السكر خمر

128 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هشيم قال

أخبرنا يونس عن الحسن أنه كان يقول ذلك

129 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هشيم قال

أخبرنا ابن شبرمة عن أبي زرعة بن عمر وابن جرير  
قال السكر أنها ألم من الخمر

130 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا سفيان قال

حدثنا منصور عن أبي وائل قال اشتكى رجل منا في  
بطنه يقال له الصفر وقال سفيان مرة تسميه  
العرب الصفر فنعت له السكر فأرسل إلى ابن  
مسعود فقال إن الله عز وجل لم يجعل شفاءكم  
فيما حرم عليكم

131 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال

حدثنا شريك عن أبي فروة عن عبد الرحمن بن أبي

ليلي قال السكر خمر 132 حدثنا أحمد بن حنبل

قال حدثنا سفيان قال حدثنا أبو فروة الجهني قال

تكلم وقال مرة رأيت ابن أبي ليلي وعبد الله بن

يسار تكلما في السكر فقال أحدهما حرام وقال

الآخر ليس هو حرام فاهتجرا ثلاثا ثم تكلما

133 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن

فضيل عن العلاء عن أبيه عن عبد الله بن مسعود

قال إن أولادكم ولدوا على الفطرة فلا تسقوهم

السكر فإن الله عز وجل لم يجعل شفاءكم فيما

حرم عليكم

134 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد بن

عبد الوارث قال حدثنا المثني بن عوف الجسري عن

معقل بن يسار قال قدم رسول الله صلى الله عليه

وسلم المدينة وهي كثيرة التمر فحرم علينا الفضيخ

135 حدثنا أحمد قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا

المثني بن عوف الجسري قال حدثنا أبو عبد الله

الجسري قال سألت رجل معقل بن يسار فقال إن



أمي عجوز كبيرة وهي لا تأكل الطعام أفاسقيها  
النبيد فقال له معقل لا

136 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن أبي  
عدي عن حميد عن أنس قال كنا في بيت أبي طلحة  
وعنده أبي ابن كعب وأبو عبيدة بن الجراح وسهيل  
بن بيضاء وأنا أسقيهم شرابا لهم حتى إذا أخذ فيهم  
إذا رجل من المسلمين ينادي ألا إن الخمر قد حرمت  
قال فوالله ما انتظروا حتى يعلموا أو يسألوا عن  
ذلك قال قالوا يا أنس أكف ما في إنائك فما عادوا  
فيها حتى لقوا الله وشرابهم يومئذ خليط البسر  
والتمر

137 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق  
قال أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير قال أخبرني  
أبو كثير أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم الخمر من هاتين الشجرتين  
النخلة والعنب

138 حدثنا أحمد قال حدثنا سفيان عن يزيد بن  
أبي زياد عن مجاهد عن ابن عمر أنه سئل عن فضيخ  
البسر والتمر فقال ذاك الفضوخ

139 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هشيم عن  
مغيرة قال سألت إبراهيم عن رجل نذر أن يشرب  
الفضيخ فقال يكفر عن يمينه ولا يشربها

140 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن  
فضيل عن يزيد عن مجاهد قال سألت ابن عمر عن  
الفضيخ فقال وما الفضيخ قال ذاك هو الفضوخ قال  
فقال ابن عمر حرمت الخمر وعامة شراب الناس  
هذا الذي يقولون

141 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق  
قال حدثنا بكار يعني ابن عبد الله بن وهب قال أبو  
عبد الله أحمد بن حنبل وكان ثقة قال سمعت رجلا  
سأل وهبا عن المزر وهي الغبيراء فقال يا أبا عبد

الله إن عمالنا لا يكادون أن يعينونا حتى نسقيهم  
فقال لا أدري ما المزر من غيره كل مسكر حرام  
142 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو المنذر  
إسماعيل بن عمر قال حدثنا مالك بن مغول عن  
أكيل عن الشعبي قال قال ابن عمر الخمر من  
العنب

143 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو المنذر  
قال حدثنا مالك عن أكيل عن الشعبي قال قال ابن  
عمر البتع من العسل والمزر من الذرة  
144 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو المنذر قال  
أخبرنا مالك عن أكيل عن الشعبي قال قال لنا ابن  
عمر السكر من التمر

145 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا إسماعيل بن  
عمر قال حدثنا مالك عن أكيل عن الشعبي قال قال  
ابن عمر الجعة من الشعير

146 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن  
جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت أبا الجويرية قال  
سمعت ابن عباس يقول كل مسكر حرام  
147 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن  
جعفر قال حدثنا شعبة عن محارب بن دثار قال  
سمعت جابر بن عبد الله يقول التمر والزبيب أو  
التمر والبسر خمر

148 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا سليمان بن  
داود قال حدثنا إسماعيل يعني ابن جعفر قال  
أخبرني داود بن بكر بن أبي الفرات عن محمد بن  
المنكدر عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال ما أسكر كثيره فقليله حرام 149  
حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو سعيد وعبد  
الصمد قالا حدثنا محرز عن قعنب قال أبو عبد الله  
هو ثقة قال سمعت الضحاك يقول كل مسكر حرام

150 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال أخبرنا فرة عن الضحاك قال ما خمرته فهو خمر  
151 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا آدم يعني ابن عبد الرحمن الحنفي قال شهدت عطاء سئل عن النبيذ فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام فقلت يا ابن أبي رباح إن هؤلاء يسقوننا في المسجد نبذا شديدا فقال أما والله لقد أدركتها وأن الرجل يشرب فتلتزق شفتاه من حلاوتها ولكن الحرية ذهبت ووليها العبيد فتهاونوا بها

152 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا الحسن بن موسى وأبو سعيد والمعنى واحد قالا حدثنا الفضل بن ميمون قال سمعت رجلا سأل الحسن عن نبيذ الجر فقال له يا أبا سعيد ما تقول في نبيذ الجر فقال له الحسن أهرقه في الجبان 153 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا الهيثم بن خارجة قال حدثنا بن علاق وهو عثمان بن محصن عن زيد واقد حدثني خالد بن حسين مولى عثمان بن عفان قال سمعت أبا هريرة يقول علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم في الأيام التي كان يصوم فيها فتحيئت فطره بنبيذ صنعته في الدباء فلما كان المساء جئت به أحمله إليه فقال ما هذا فقلت علمت أنك يا رسول الله تصوم هنا اليوم فتحيئت فطرك بهذا النبيذ فقال ادنه مني يا أبا هريرة فإذا ينش قال خذ هذا فاضرب به الحائط فإن هذا شراب من لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر

154 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا حميد عن أنس قال كنت أسقي أبا عبيدة بن الجراح وأبي بن كعب وسهيل بن بيضاء ونفرا من الصحابة ثم أبي طلحة وأنا أسقيهم حتى كاد الشراب أن يأخذ فيهم حتى أتى أت من

المسلمين فقال أما شعرتم أن الخمر قد حرمت فما قالوا حتى ننظر ونسأل فقالوا يا أنس ما بقي في إنائك وهي خمرهم يومئذ 155 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى عن الأوزاعي قال حدثني أبو كثير قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر في هاتين الشجرتين النخلة والعنب

156 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال قال أنس بن مالك ما كان لنا فضيخكم هذا الذي تسمونه الفضيخ وإني لقائم أيقني أبا طلحة فلانا وفلانا إذ جاء رجل فقال هل بلغكم الخبر قالوا وما ذاك قال حرمت الخمر قالوا أهريق بقية القلال يا أنس فما سألوها عنها ولا راجعوها بعد خبر الرجل

157 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو كامل قال حدثنا زهير قال حدثنا أبو إسحاق عن أبي بردة قال قال عمر الأنبذة من خمسة من التمر والزبيب والحنطة والشعير والعسل

157 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو كامل قال حدثنا زهير قال حدثنا أبو إسحاق عن أبي بردة قال قال عمر ما خمرته فعتقته فهو خمر وأنا كانت لنا الخمر خمر العنب

158 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا سلام بن مسكين قال شهدت قراءة كتاب عمر بن عبد العزيز إلى أهل البصرة ينهاهم عن الشرب في المزفت

159 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا خلف بن الوليد قال حدثني خالد بن عبد الله عن أبي إسحاق الشيباني عن حسان بن مخرق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على أم سلمة وقد نبذت نبذاً في جر قال فسمع النبيذ يهدر فقال له ما هذا قالت

فلانة فنعت لها هذا فدفعه برجله فكسره ثم قال أن  
الله عز وجل لم يجعل فيما حرم عليكم شفاء  
160 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محبوب قال  
حدثنا خالد عن عكرمة أن ابن عباس كان يكره  
الفضيخ وإن كان بسرا محضا

161 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محبوب قال  
حدثنا خالد عن عكرمة أن ابن عباس قال حرمت  
الخمير وهي الفضيخ

162 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا حجاج قال  
أخبرنا شريك عن ليث عن مجاهد قال السكر خمير  
قبل تحريمها 163 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا  
سليمان قال سألت الحسن عن التمر والزبيب  
يخلطان فكرهه

164 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا حجاج قال  
حدثنا سليمان قال سألت الحسن عن البسر والتمر  
فكرهه

165 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا حجاج قال  
حدثنا سليمان قال سألت الحسن عن البسر يكون  
فيه الوخز فكرهه 166 حدثنا أحمد بن حنبل قال  
حدثنا أسباط بن محمد قال حدثنا أبو إسحاق  
الشيثاني عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير  
عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم عن البسر والتمر أن يخلطا جميعا وعن  
الزبيب والتمر أن يخلطا جميعا قال وكتب رسول  
الله صلى الله عليه وسلم إلى جرش أن لا يخلطوا  
الزبيب والتمر

167 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن  
جعفر قال حدثنا شعبة عن إسماعيل بن سميع قال  
حدثني مالك بن عمير قال جاء زيد بن صوحان إلى  
علي بن أبي طالب فقال حدثني ما نهاك عنه رسول

الله صلى الله عليه وسلم فقال نهاني عن الحنتم  
والدباء والنقير

168 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا حماد بن  
سلمة قال حدثنا سفيان عن دينار عن مصعب بن  
سعد أن سعدا كانت له أعناب فحملت له في عام  
حملا كثيرا فقال اجعلوه زيبا فقالوا إنه أكثر من  
ذلك

فكانهم عرضوا له بالعصير فخرج إلى تلك الأرض  
وأمر فتكون الكرم منها وكره العصر  
169 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو قطن قال  
حدثنا الربيع عن ابن سيرين قال أتيت الكوفة وبها  
عبدة وشريح فاجتهدت أن أصيب لجرة عبد الله  
أصلا فما وجدت

170 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عارم قال  
حدثنا الفاء قال قال أبي حدثنا صاحب لنا عن عبد  
الله بن عتبة أنه ذكر له قول عبد الله في نبذ الجر  
فقال إنهم والله يكذبون عليه

171 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق  
قال أخبرنا عقيل بن معقل الصنعاني أن همام بن  
منبه أخبره قال سألت ابن عمر عن النبيذ فقلت يا  
أبا عبد الرحمن هذا الشراب ما تقول فيه قال كل  
مسكر حرام قال قلت فإن شربت الخمر فلم أسكر  
قال أف أف وما بال الخمر وغضب قال فتركته  
حتى انبسط أو حتى أسفر وجهه وحدث من كان  
حوله قال فقلت يا أبا عبد الرحمن أنك بقية من  
يعرف وقد يأتيك الرجل فيسألك عن الشيء فيأخذ  
بذنب الكلمة فيضرب بها في الآفاق ثم يقول قال  
ابن عمر كذا وكذا فقال اعراقي أنت قلت لا قال  
فممن أنت قال قلت من اليمن قال أما الخمر  
فحرام لا سبيل إليها وأما ما سواها من الأشربة  
فكل مسكر حرام

172 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال سمعت ابن عمر يقول لرجل أنهاك عن المسكر قليله وكثيره وأشهد الله عليك

173 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال حدثنا أيوب عن محمد أن رجلا قال لابن عمر وهو يسمع أخذ التمر فأجعله في الفخار ثم أجعله في التنور فقال لا أدري ما تقول أخذ التمر فأجعله في الفخار ثم أجعله في التنور ولا تشرب الخمر ثم قال يتخذ أهل الأرض كذا وكذا من كذا وكذا خمرا يسمونه كذا وكذا ويتخذ أهل كذا وكذا من كذا وكذا خمرا ويسمونها كذا وكذا قال نبذا فيسمونها خمرا ثم قال تسميها بالإسم الذي يسمونها به حتى عد خمسة أشربة قال محمد لا أحفظ منها إلا العسل والشعير واللبن قال أيوب فكنت أهاب أن أحدث باللبن حتى حدثني رجل أنه يصنع منه شراب لا يلبث صاحبه

174 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام

175 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا سلام قال حدثنا أن رجلا سأل سعيد بن المسيب عن النبيذ فقال انبذه في سقاء ثم أوكه حيث بلغ فقال إنه لا يطيب إلا بعكر فقال لا طاب فكأنه كره العكر في النبيذ 176 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا سالم أبو غياث قال حدثنا بكر عن ابن عباس قال لا في شراب لا في سعن موكى

177 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا زياد أبو عمر قال حدثنا بكر بن عبد الله

المزني سألت النضر بن أنس عن الذنوب فقال  
اقطعه

178 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد  
قال حدثنا عبيد مولى أبي شيخ عن أبي شيخ  
الهنائي أنه كان يكره نبيذ الجر

179 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد  
قال حدثنا ثابت عن عاصم قال سأل أبو السوار  
موسى بن أنس ونحن بواسط أكان أبو حمزة يشرب  
في الدن فقال معاذ الله

180 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن  
سعيد قال حدثنا التيمي عن أنس قال كنت قائما  
على الحي أسقيهم فضيخ تمر قال فجاء رجل فقال  
إن الخمر قد حرمت فقالوا أكفها يا أنس فكفأتها  
قلت ما كان شرابهم قال البسر والرطب قال أبو  
بكر بن أنس كانت خمرهم يومئذ وأنس يسمع فلم  
ينكره وقال بعض من قال أنس كانت خمرهم يومئذ  
181 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو عامر عبد

الملك بن عمرو قال حدثنا هشام عن قتادة عن أنس  
قال إني لأسقي أبا دجاجة وأبا طلحة وسهيل بن  
بيضاء من خليط بسر وتمر إذ دخل علينا داخل فقال  
إنه قد حدث أمرا فقالوا وما هو قال حرمت الخمر  
قال فاهر فناها وما نعتها يومئذ إلا خمر

182 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق  
قال أخبرنا معمر عن ثابت وقتادة عن أنس قال لما  
حرمت الخمر قال إني يومئذ لأسقي أحد عشر رجلا  
فأمروني فكفأتها وكفا الناس أنيتهم بما فيها حتى  
كادت السكك أن تمتنع من ريحها قال أنس وما  
خمرهم يومئذ إلا البسر والتمر مخلوطين

183 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد  
عن عثمان الشحام قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس  
قال كانت خمرهم يومئذ يعني الفضيخ وقال يحيى



مرة أخرى وقد حرمت الخمر يوم حرمت وما هي إلا  
فضيخكم هذا

184 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا بكر بن عيسى  
الراسبي قال حدثنا جامع بن مطر الحبطي قال  
حدثنا معاوية بن قرة قال قال معقل بن يسار  
حرمت الخمر ونحن نشرب الفضيخ فجعلنا نشربها  
ونقول هذا آخر العهد بالخمر

185 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا إسماعيل قال  
حدثنا أبو حيان قال حدثنا الشعبي عن ابن عمر قال  
سمعت عمر بن الخطاب يخطب على منبر المدينة  
فقال يا أيها الناس ألا أنه نزل تحريم الخمر يوم نزل  
وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والحنطة  
والشعير والخمر ما خامر العقل وثلاث يا أيها الناس  
وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم  
يفارقنا حتى يعهد إلينا فيهن عهدا تنتهي إليه الجد  
والكلالة وأبواب من أبواب الربا

186 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا روح قال حدثنا  
مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس  
قال كنت أسقي أبا عبيدة بن الجراح وأبا طلحة  
وأبي بن كعب شرابا مكن فضيخ وتمر فجاءهم آت  
فقال إن الخمر قد حرمت فقال أبو طلحة يا أنس  
قم إلى هذه الجرار فاكسرها قال فقمتم إلى  
مهراس لنا فضربتها بأسفله حتى تكسرت

187 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا روح بن عبادة  
قال حدثنا سعيد ومحمد بن أبي بكر قال حدثنا سعيد  
عن قتادة عن أنس بن مالك قال كنت أسقي أبا  
طلحة وأبا دجانة في رهط من الأنصار فدخل علينا  
داخل فقال حدث خبر نزل تحريم الخمر قال  
فأكفأتها وما هي يومئذ إلا الفضيخ خليط البسر  
والتمر قال أنس وقد حرمت الخمر وإن عامة  
خمورهم يومئذ الفضيخ والتمر والبسر

**188** حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي يونس حاتم بن أبي صغيرة قال حدثني هلال أبو مصعب قال سمعت أبا هريرة يقول لما حرمت الخمر كنا نعمد إلى الحلقائه فنقطع ما كان فيه من الرطب حتى نخلص البسر فنفضخه فنشربه

**189** حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا ابن جريج قال أخبرنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام

**190** حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا ابن إدريس قال سمعت مختار بن فلفل قال سألت أنس عن الشرب في الأوعية فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزفة قال قلت وما المزفة قال المقيرة وقال كل مسكر حرام قال قلت الرصاص والقارورة قال وما باسمها قال قلت فإن ناسا يكرهونها فقال فدع ما يريك إلى ما لا يريك فإن كل مسكر حرام قال فقلت له صدقت والسكر حرام فالشربة والشربتين على طعامنا قال إن ما أسكر كثيره فقليله حرام

**191** حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الله بن إدريس قال سمعت مختار قال قال أنس الخمر من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والذرة ومما خمرت من ذلك فهو الخمر

**192** حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو أحمد يعني الزبيري قال حدثنا سفيان عن علي بن بزيمة قال حدثني قيس بن حبتر قال سألت ابن عباس عن الجر الأخضر والأبيض والأحمر فقال أول من سأل النبي صلى الله عليه وسلم وفد عبد آلف فقالوا إنا نصيب من الثقل فأى الأسقية قال لا تشربوا في الدباء ولا

في المزفت ولا في النقيير ولا في الجر واشربوا  
في الأسقية

193 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو أحمد قال  
حدثنا سفيان عن علي بن بزيمة قال حدثني قيس  
بن حنتر قال قال ابن عباس قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم إن الله عز وجل حرم علي أو حرم  
الخمير والميسر والكوبة قلت لعلي بن بزيمة ما  
الكوبة قال الطبل

194 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو أحمد قال  
حدثنا سفيان عن علي بن بزيمة قال حدثني قيس  
بن حنتر قال قال ابن عباس قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم كل مسكر حرام

195 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد  
عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر قال لا  
أعلمه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل  
مسكر خمير وكل خمير حرام

196 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يزيد بن  
هارون قال أخبرنا محمد يعني ابن عمرو عن أبي  
سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم كل مسكر حرام

197 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يزيد قال  
أخبرنا محمد عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال نهى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينبذ في  
المزفت والحنتم والنقيير والمقير

198 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال  
حدثنا مسعر والمسعودي عن سفيان عن محارب بن  
دثار قال سمعت جابر بن عبد الله يقول البسر  
والتمر إذا خلطا جميعا خمير

199 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع عن  
سفيان عن أبي إسحاق عن أبي فروة قال قال عمر  
ما عتقت فخميرت فهو خمير

200 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا مفضل يعني ابن مهلهل عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عمر أن رجلا سأله عن الفضيخ فقال وما الفضيخ قال بسر وتمر قال ذلك الفضيخ لقد حرمت الخمر وهي شرابنا

201 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا معروف عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن الأشربة فاشربوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا

202 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية أو عن غيره عن عبد الله بن مغفل وكان أحد النفر الذين نزل فيهم إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه قال أنا شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نهى عن نبيذ الجر وأنا شهدته حين رخص فيه

203 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا أبو جعفر عن الربيع ابن أنس عن أبي العالية أو غيره عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتنبوا المسكر

204 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا مالك بن مغول عن موسى بن أبي عثمان عن أم ظبيان عن عائشة أنها سألت عن النبيذ فقالت إن ظننت إحدان أن ما جها يسكر فلا تشربه

205 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع ثنا علي بن مبارك عن كريمة بنت همام عن عائشة قالت إن ظننت أن ما جها يسكر فلا تشربه

206 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا علي بن مبارك عن كريمة بنت همام عن عائشة قالت إياكن ونبيذ الجر

207 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا الضحاك بن مخلد قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن عمرو بن الوليد بن عبدة عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله عز وجل حرم الخمر والميسر والكوبة والغير

208 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا الضحاك بن مخلد قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن عمرو بن الوليد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام

209 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الكبير بن عبد المجيد أبو بكر الحنفي قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني أن ديلم أخبرهم أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله أنا ببلد بارد وأنا نشرب شرابا نتقوى به فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل يسكر قال نعم قال لا تقربوه ثم أعاد المسألة فقال هل يسكر قال نعم قال فلا تقربوه قال فإنهم لن يصبروا عنه قال فمن لم يصبر عنه فاقتلوه

210 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا الضحاك بن مخلد قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال حدثنا يزيد بن أبي حبيب قال حدثنا مرثد بن عبد الله اليزني قال حدثنا ديلم أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا بأرض باردة نستعين بشراب يصنع لنا من القمح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيسكر قال نعم قال فلا تشربوه ثم عاد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أيسكر قال نعم قال فلا تشربوه ثم عاد فقال له رسول الله صلى الله عليه

وسلم أيسكر قال نعم قال فلا تشربوه قال إنهم لن  
يصبروا عنه قال فإن لم يصبروا عنه فاقتلوهم

211 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هاشم قال  
حدثنا فرج قال حدثنا إبراهيم بن عبد الرحمن بن  
رافع عن أبيه عن عبد الله بن عمرو و قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم إن الله عز وجل حرم  
عليكم على أمتي الخمر والميسر والمزر

212 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هاشم قال  
حدثنا فرج قال حدثنا إبراهيم بن أبيه عن عبد الله  
بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
إن الله حرم على أمتي الغبيراء

213 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هاشم قال  
حدثنا فرج قال حدثنا إبراهيم بن أبيه عبد الله بن  
عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن  
الله زادني صلاة الوتر

214 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا هاشم قال  
حدثنا فرج قال حدثنا إبراهيم بن أبيه عن عبد الله  
بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
إن الله حرم على أمتي الكوبة يعني بالكوبة كل  
شيء يكب عليه

215 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال  
حدثنا الأوزاعي وعكرمة عن أبي كثير عن أبي هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر  
في هاتين الشجرتين النخلة والكرمة

216 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرحمن  
عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن زر عن سعيد بن  
عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه قال سألت أبي بن  
كعب قلت التمر يفعل به قال اشرب الماء أشرب  
السويق اشرب العسل اشرب اللبن الذي فجعت به  
قال قلت أناخذ التمر نفعل به قال الخمر تريد

217 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا بهز بن أسد قال حدثنا همام قال أخبرنا قتادة عن عكرمة أن ابن عباس كان يكره البسر وحده ويقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد عبد آالف عن المزاء فأرهب أن تكون البسر

218 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن يحيى أبي عمر أنه سمع ابن عباس يقول كل مسكر حرام

219 حدثنا أحمد حدثنا إسماعيل بن علية قال حدثنا أيوب عن سعيد بن جبير وعكرمة أن ابن عباس كره نبيذ البسر وحده

220 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا أيوب عن سعيد وعكرمة عنهما أو عن أحدهما عن ابن عباس قال هو الذي أفسد التمر

221 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا روح قال حدثنا هشام عن عكرمة عن ابن عباس قال نبيذ الجر حرام

222 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا روح قال حدثنا سعيد قال سمعت مغيرة بن مخلد قال سمعت ابن عمر يقول في الطلاء كل مسكر حرام

223 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أشعث عن ابن أبي الشعثاء عن رجل لم يسميه عن معاذ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم نهى عن غير السكر

224 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن سعيد ابن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم أنا ومعاذ بن جبل إلى اليمن فقلت يا رسول الله شرابا يصنع بأرضنا يقال له المزر من الشعير وشرابا من العسل يقال له البتع قال كل مسكر حرام

225 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا روح قال حدثنا حمادة قال حدثنا علي بن زيد عن صفوان بن محرز

قال سمعت أبا موسى الأشعري وهو يخطب ها هنا  
على منبر البصرة يقول ألا خمر المدينة البصرة  
والتمر وخمر أهل فارس العنب وخمر أهل اليمن  
البتع وخمر أهل الحبشة السكركة وهو الأرز

226 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثني يحيى بن  
سعيد قال حدثنا أبو حبان قال أخبرني أبي عن مريم  
ابنة طارق قالت دخلت على عائشة رضي الله عنها  
في حجة حجتها في نساء أهل الأمصار فجعلن  
يسألنها عن الظروف التي ينبذ فيها فقالت يا نساء  
المؤمنين نكن لتسألن عن ظروف ما كان كثيرا منها  
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وما  
أسكر احداكن فلتجنب وإن أسكرها ماجها

227 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثني يحيى بن  
سعيد قال حدثني أبو حبان قال حدثني أبي عن  
مريم بنت طارق قالت قالت عائشة كل مسكر حرام  
228 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا الفاء عن أبيه  
عن ابن سيرين عن ابن عمر قال المسكر قليله أو  
كثيره حرام أو قال خمر

229 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا سفيان بن  
عينة عن أبي الجويرية الجرمي قال سئل ابن عباس  
عن الباذق فقال سبق النبي الباذق

230 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا سفيان بن  
أبي الجويرية الجرمي قال قال ابن عباس ما أسكر  
فهو حرام

231 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن آدم  
قال حدثنا ابن المبارك عن أسامة عن محمد بن  
يحيى بن حبان عن عمه عن أبي سعيد الخدري قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن  
النبذ ولا أحل مسكرا



232 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الوهاب الخفاف عن سعيد عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال إنما أفسد التمر البسر

233 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الوهاب الخفاف عن سعيد عن قتادة عن عكرمة أن ابن عباس كان يكره البسر وحده

234 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا روح قال حدثنا سعيد عن غالب التمار عن عبد الله ابن أبي تميم أن عمر بن الخطاب قال لأن تختلف الأسنان في جوفي أحب إلي من أن أشرب نبيذ الجر

235 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الوهاب عن عطاء قال أخبرنا سعيد عن غالب التمار عن عبد الله ابن تميم قال قال عمر فذكر مثله

236 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا دريك بن أبي دريك قال قال أبو عبد الله ثقة وكان يبيع الطعام قال سألت الحسن عن نبيذ الجر فقال لا

237 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا دريك عن الحسن قال قلت نبيذ الراقود قال لا قلت فنبيذ الشعير الذي على ثلاث قوائم قال ما يمنعكم من الأفقية الطيبة

238 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا قرة قال حدثنا سيار أبو الحكم عن أبي بردة عن أبيه قال قلت للنبي إن لأهل اليمن شرابين هذا البتع من العسل والمزر من الذرة والشعير فما تأمرني فيهما قال أنهاكم عن كل مسكر

239 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى عن الأوزاعي عن القاسم بن مخيمر قال إن أبا موسى أتى النبي صلى الله عليه وسلم نبيذ جر ينشر قال

اضرب به الحائط فإنما يشربه من لا يؤمن بالله  
واليوم الآخر

240 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرحمن  
قال حدثنا عكرمة يعني ابن عمار عن القاسم أن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر  
حرام

241 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرحمن  
قال حدثنا عكرمة عن عطاء أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال كل مسكر حرام

242 حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرحمن  
حدثنا عكرمة عن سالم أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال كل مسكر حرام

آخر كتاب الأشربة والحمد لله رب العالمين وصلى  
الله على محمد النبي وعلى آله وسلم كثيرا

طبعه عبدالله المكحل